

90 شرح النظم المعسول في تعليم الأصول مالكي عامر بهجت

عامر بهجت

طالع ثم انتقل الى الكلام عن اقسام الحديث باعتبار المتن ليس باعتبار الاسناد طريق وصوله اليه لا باعتبار متنه الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اقسام. قول او فعل او اقرار. قول او فعل او تقرير - [00:00:02](#)

تقرير او اقراء؟ اقر اقرارا لا بأس. ماشي؟ طيب. ثلاثة اقسام اما قول او فعل او او اقرار. طيب اين الصفة علماء الحديث يضيفون قسما رابعا وهو الصفة تمام ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قوله صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية. علماء الاصول يقولون - [00:00:20](#)

الوصف الخلقي لا تستفاد منه الاحكام فلذلك لا يدخلونه في تعريف السنة التي هي دليل من الدليل على احكامها هذا لا تستفاد منه الاحكام واطح هذا وفيه منظومة عندكم هنا في آ - [00:00:46](#)

الفها اه العلامة عبدالله السالم ها ولد محمد دو او محمد محمد وهكذا بن حنبل صحيح؟ محمد بن حنبل الحسني منظومة في وصف النبي صلى الله عليه وسلم جميلة جدا من من - [00:01:01](#)

بديع النوم نطلعها ها حمدا لمن شرف روح الحق بحسن خلقه وحسن الخلق صلاها عليه بالي والبراء الى اخره. طيب هو الخلق بما لا يقبله الخلق داخل في الفعل يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم كريما هذا داخل طيب قال اه ثم نعم اذا ينقسم الحديث باعتبار المد ثلاثة اقسام قال - [00:01:16](#)

وما روي من سنة المختار قول وفعل سنة الاقرار نبدأ الان بالكلام عن دلالة الفعل. طيب اين دلالة القول لماذا قال وفعله سيذكر الان دلالة فعله اما دلالة القول فتركها لانها مبحث دلالات الالفاظ اللي هو المبحث الثالث - [00:01:41](#)

لا فرق في دلالات الالفاظ بين دلالات القرآن او دلالات السنة. الامر في القرآن للوجوب والامر في السنة للوجوب. المعرف بالقرآن للعموم والمعرف بال في السنة للعموم هكذا ولذلك تركها في مبحث الدلالات. ثم بدأ في كلام عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم قال وفعله ان كان للعبادة فواجب. وجاز ما للعدل - [00:02:03](#)

فطبعا هذي مسألة خلافية حتى بين علماء المالكية انفسهم ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الامور التعبدية هل يستدل به على الوجوب بان يستدل به على الاستحباب خلاف. من امثلة ذلك الذي يفرع على القول بالوجوب بجلاء ان المالكية عندهم ان القيام في - [00:02:23](#)

خطبة الجمعة ما حكمه؟ واجب. وش يقول الكفاف ولا خليل ولا الرسالة ولا ها؟ الشاهد ها وفي قيامه وفي قيامه وفي قيامهما ايوة وفي قيامه وفي وفي سنية قيامهما بهما وفي وجوب قيامهما وفي وجوبهما - [00:02:43](#)

تردد هذا خليل خليل هذا ها؟ والمشهر ما فيه مشهر لا ندري اه ها ها جيد اذا اذا يمكن ان نقول مم بوجوب نعم قدم الوجود. اذا هنا عندنا هنا هذا الخلاف جيد. هذا هذا يفيدنا - [00:03:12](#)

هذا يفيدنا ها هذا المثال مفيد جدا لنا. لماذا؟ لان علماء المالكية اختلفوا في ان فعله صلى الله عليه وسلم في امور العبادات للوجوب او السننية فهذا المثال منطبق مع القاعدة تماما. تمام. من قال ان فعله في امور العبادات - [00:03:45](#)

تمام يفيد الوجوب طرد مذهبه ان يقول ان القيام حال الخطبة واجبة. واجبة. ومن قال ان فعله في العبادات للسنة فطرد مذهبه ان قال ان القيام في الخطبة ليس بواجب الا ان يستدل بدليل غير مجرد الفعل واطح طيب قال وفعله ان كان للعبادة - [00:04:05](#)

فواجب وجاز ما للعادة. اذا ما فعله صلى الله عليه ها؟ انتم حكمتكم بالوجوب يعني على الرشح هذا. يعني هذا هذا المرجح عندك اكثر

علماء المالكية نعم قال وفعله وان كان فيه خلاف يعني صاحب المرتقى والكتب الاخرى يذكرون الخلاف. قال وفعله ان كان للعبادة فواجب وجاز ما للعادة. يعني ما - [00:04:26](#)

فعله النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل العادة. يستدل به على الجواز لا على الاستحباب ولا على الوجوب. مثال ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً لبس عمامة سوداء - [00:04:48](#)

فهل يقال ان لبس العمامة السوداء مندوب مستحب يؤجر الانسان عليه بمجرد فعله او يقال انه يدل على الجواز؟ نقول يدل على ايش؟ الجواز نعم لا هذا في امور العبادات - [00:05:03](#)

ها هذا في امور عبادة. طبعاً كل هذا انتبهوا كل هذه القواعد الا اذا دل دليل على خلاف ذلك. يعني قد يأتي انسان ويقول النبي صلى الله عليه وسلم عندما صلى فعل مثلاً آآ كنت سامثل مثلاً ثم تراجعت عنهم الحمد لله لا لا اني ها - [00:05:17](#)

كنت سأقول ان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى وضع اليمنى على اليسرى ثم قلت لا لا امسك فتانا ارجع عنها. تعرفون هذه المسألة كما تعلمون ان فيها نقاش طويل. حتى حتى قال قائلهم وليقبضن وليسدن من شاء وليترك الجدال والمراء - [00:05:37](#) اي نعم وفيها منظومة للشيخ واللحم ورد عليها المختار بن حامد وهما منظور غاية في الحسن والجمال وليس المنظومتان ليستا في القبض والسدل بل هما في قواعد علمية مليئة بالقواعد العلمية النافعة والعالية جداً كلا المنظومتين حقيقة يعني انا اظن من سمع - [00:05:57](#)

منظومة قراري واللحم ديوره يسدل مباشرة. اذا سمع منظومة المختار من حامد يقبض مباشر. حقيقة يعني منظومتان ليس الفائدة فيها رقابة ضد السدر فيها تحقيق مسائل علمية وقواعد علمية في فهم المذاهب وفي فهم اعظم من مجرد - [00:06:27](#) تحقيق قضية ايش؟ القبض والسدر. نعم يقول وفعله ان كان للعبادة فواجب يجاز على مال العادة. اذا هذان قسمان فعل العبادة وفعل العادة. هناك قسم ثالث وهو المختص. فهذا يؤخذ منه لا وجوب ولا جواز. ولذا قال الا اذا اختص به - [00:06:47](#)

تمام؟ او كان من فعله لمجمل بيانه يعني ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بياناً لمجمل. مثلاً قال الله عز وجل واقموا الصلاة هذه اية تدل على وجوب الصلاة الا انها مجملة في عدد الركعات. فبين النبي صلى الله عليه وسلم عدد الركعات بفعله فكان - [00:07:09](#) يصلي في الحضر اربع ركعات وفي السفر ركعتين. ما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في عدد الركعات؟ على الوجوب ولا على الاستحباب ولا على الجواز؟ على الوجوب لماذا؟ لانه بيان لمجمل دل على الوجوب الاقتداء به في هذا البيان يكون ايضاً واجباً. واضح. طيب - [00:07:29](#)

مثلاً اذا قلنا قوله صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن لما اوتر النبي صلى الله عليه وسلم اوتر مثلاً بثلاث في خلاف في الاقتصار على ركعة في الوتر ما ادري المالكية ماذا يقولون؟ مكروه ها؟ ايه فمثلاً من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:49](#) لم يثبت عنه انه او ترى الا بثلاث يمكنه ان يقول هذا بيان لمجمل مستحب. جميل. فيكون مستحباً وهكذا. يمكن لا يعني هذا يحتاج الى تحقيق كما قال صاحب المراقي. والشأن لا يعترض المثال اذ قد كفى الفرض والاحتمال. تمام - [00:08:10](#)